الجمهورية اللبنانية
وزارة المالية
الوزير

التاريخ:2025/09/26

أصدرت وزارة المالية بياناً تذّكر فيه جميع المكلفين أن مهلة تخفيض غرامات التحقق والتحصيل المتوجبة على الضرائب والرسوم التي تفرضها وتحصلها مديرية المالية العامة تنتهي بتاريخ 2025/9/30، وحثت المكلفين المعنيين الاستفادة من هذه التخفيضات من خلال تسديد الضرائب والرسوم، إضافة إلى الغرامات المخفضة في المهلة المحددة،
كما ذكرّت بنسب تخفيض الغرامات التي يستفيد منها المكلفون وهي كالتالي:

- نسبة 85% على غرامات التحقق والتحصيل الصادرة بموجب مستندات التكليف الصادرة بتاريخ سابق لـ 2022/11/15 ضمناً، **مع الإشارة إلى أنه يتعذر قانوناً على وزير المالية تخفيض هذه الغرامات بعد إنتهاء المهلة المبينة أدناه،**
- نسبة 90% على غرامات التحقق والتحصيل الصادرة بموجب مستندات التكليف الصادرة عن الإدارة الضريبية اعتباراً من 2022/11/16 ولغاية 2024/02/15 ،
- نسبة 85% على غرامات التحقق و75% على غرامات التحصيل لمستندات التكليف الصادرة اعتباراً من 2024/2/16،
- نسبة 100% على غرامات التحقق والتحصيل الصادرة باسم الإدارات العامة والمؤسسات العامة والبلديات،
- نسبة 85 و90% على غرامات التحقق و75 % على غرامات التحصيل المتوجبة عن ضريبة الدخل على إيرادات الأسهم الأجنبية.

المكتب الإعلامي

وزارة المالية – رياض الصلح – بيروت – لبنان
هاتف: 01-956000 مقسم: 1619 – فاكس: 01-982189
البريد الإلكتروني: rymafarah@gmail.com